

بحار الأنوار

[19] فيها الغسل (1). ومنه عن علي بن عبد الواحد النهدي، عن علي بن حاتم قال: حدثنا أحمد بن علي، عن محمد بن أبي الصهبان، عن محمد بن سليمان قال: إن عدة من أصحابنا اجتمعوا على هذا الحديث، منهم يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام وصالح الحذاء، عن إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن عليه السلام وسماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال محمد بن سليمان وسألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن هذا الحديث فأخبرني به، قالوا هؤلاء جميعا: سألنا عن الصلاة في شهر رمضان كيف هي؟ وكيف فعل رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقالوا جميعا: إنه لما دخلت أول ليلة من شهر رمضان على رسول الله صلى الله عليه وآله صلى المغرب وساقوا الحديث إلى أن قالوا: فلما كان ليلة تسع عشرة من شهر رمضان اغتسل حين غابت الشمس، وصلى المغرب بغسل، وساقوا إلى أن قالوا: فلما كان ليلة ثلاث وعشرين اغتسل أيضا كما اغتسل في ليلة إحدى وعشرين (2). ومنه قال: وروينا عن الشيخ المفيد في المقنعة في رواية عن أبي عبد الله عليه السلام أنه يستحب الغسل ليلة النصف من شهر رمضان (3). ومنه قال: وروينا بإسنادنا إلى محمد بن أبي عمير من كتاب علي بن عبد الواحد النهدي عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يغتسل في شهر رمضان في العشر الاواخر في كل ليلة (4). ومنه قال: وقد روينا بإسنادنا إلى الحسين بن سعيد بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: غسل ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان سنة (5). ومنه قال: وروى علي بن عبد الواحد في كتابه بإسناده إلى عيسى بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الغسل في شهر رمضان فقال: كان أبي يغتسل _____ (1) الاقبال ص 121. (2) الاقبال: 12. (3) الاقبال ص 150. (4 - 5) المصدر ص 195.